

## الدر المختار

( أجرة الحضانه إذا لم تكن منكوحه ولا معتده لأبيه ) وهي غير أجرة إرضاعه ونفقته كما في البحر عن السراجيه خلافا لما نقله المصنف عن جواهر الفتاوي .  
وفي شرح النقاية للباقاني عن البحر المحيط سئل أبو حفص عنن لها إمساك الولد وليس لها مسكن مع الولد فقال على الأب سكناهما جميعا